1 - عن أنس : (أن رجلا قال لرسول ا صلى ا عليه وآله وسلم إذا أديت الزكاة إلى رسولك فقد برئت منها إلى ا ورسوله قال نعم إذا أديتها إلى رسولي فقد برئت منها إلى ا ورسوله فلك أجرها وإثمها على من بدلها) .

- مختصر لأحمد . وقد احتج بعمومه من يرى المعجلة إلى الإمام إذا هلكت عنده من ضمان الفقراء دون الملاك